

قرار لمجلس المنافسة عدد 145/ق/2022 صادر في 26 من ربيع
الأخر 1444 (21 نوفمبر 2022) المتعلق بعملية تركيز اقتصادي
تخص تولى شركة «Sherwin - williams Company» المراقبة
الحصرية عن طريق اقتناء مجموع رأسمال وحقوق التصويت
لشركة «Industria Chimica Adriatica S.P.A.».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة؛

وحيث إنه طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث إن مشروع عملية التركيز الحالية كان موضوع عقد مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ فاتح أغسطس 2022 مما يجعلها خاضعة للتبليغ طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه ؛

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Sherwin-williams Company» المراقبة الحصرية عن طريق اقتناء مجموع رأسمال وحقوق التصويت لشركة «Industria Chimica Adriatica S.P.A» وبالتالي فإنها تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت والمحدد في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الطرفين المعنيين بعملية التركيز هما على التوالي :

- **الجهة المقتنية :** شركة «Sherwin-williams Company» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون الأمريكي تم إنشاؤها سنة 1866 مقرها الاجتماعي في كليفلاند بالولايات المتحدة الأمريكية، مدرجة في بورصة نيويورك، وهي شركة متخصصة في تصنيع مواد البناء خصوصا إنتاج وتوزيع الدهانات والطلاءات الصناعية في أمريكا الشمالية والجنوبية، ولا تتوفر على أي فرع أو تمثيلية محلية بالمغرب، وليست لها أي علاقة تعاقدية بالمملكة، عدا تسويق نسبة ضئيلة لإحدى منتجاتها ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 26 من ربيع الآخر 1444 (21 نوفمبر 2022) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس ؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0126/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 15 من صفر 1444 (12 سبتمبر 2022)، والمتعلق بتولي شركة «Sherwin-williams Company» المراقبة الحصرية عن طريق اقتناء مجموع رأسمال وحقوق التصويت لشركة «Industria Chimica Adriatica S.P.A» ؛

وبناء على قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي تحت عدد 134/2022 المؤرخ في 16 من صفر 1444 (13 سبتمبر 2022) والقاضي بتعيين السيد طارق اعلاتن مقرا في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي في الموقع الإلكتروني للمجلس، وبإحدى الجرائد الوطنية بتاريخ 26 من صفر 1444 (23 سبتمبر 2022) والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن الفاعلين في السوق المعنية لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز هذه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 6 ربيع الأول 1444 (3 أكتوبر 2022) ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 24 من ربيع الأول 1444 (21 أكتوبر 2022) ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 26 من ربيع الآخر 1444 (21 نوفمبر 2022) ؛

وحيث إنه، حسب ملف التبليغ وتصريحات الأطراف، فإن المنشأتين طرفي عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ لا تتواجدان على مستوى السوق المعنية الوطنية ولا تتوفران على أية فروع أو وحدات إنتاجية، وإنما تنشطان خارج التراب الوطني، ونشاطهما على مستوى السوق الوطنية يبقى مقتصرًا على عمليات تصدير تمثل نسبة ضئيلة في السوق، كما أن أنشطتهما لا تتقاطع وبالتالي لن ينتج عن العملية أي تراكم لحصصهما في السوق. بالإضافة إلى ذلك فإن حصة السوق التي تتوفر عليها الشركة المقتنية تبقى ضعيفة وتراوح بين 0 و 1 % وبالتالي لن يكون للعملية أي تأثير على السوق الوطنية المعنية ؛

وحيث إنه استنادًا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فإن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ الحالي لن يكون لها أي تأثير أفقي أو تكتلي على المنافسة في الأسواق المعنية لكون وضعية السوق التي تتوفر عليها أطراف العملية لن تمكّهما من إغلاق الأسواق في وجه المنافسين والزبناء،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0126/ع.ت.ا/2022 بتاريخ 15 من صفر 1444 (12 سبتمبر 2022)، يستوفي كافة الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Sherwin-williams Company» المراقبة الحصرية عن طريق اقتناء مجموع رأسمال وحقوق التصويت لشركة «Industria Chimica Adriatica S.P.A».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 26 من ربيع الآخر 1444 (21 نوفمبر 2022) طبقًا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، وذلك بحضور السيد أحمد رحو رئيس الجلسة، والسيدة جيهان بن يوسف، والسادة عبد الغني أسنينة، عبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

عبد الغني أسنينة.

حسن أبو عبد المجيد.

جيهان بن يوسف.

عبد اللطيف المقدم.

«Industria Chimica Adriatica S.P.A» شركة - الجبهة المستهدفة: هي شركة مساهمة خاضعة للقانون الإيطالي تأسست سنة 1969 تنشط عالميا في مجال إنتاج وتسويق طلاء الخشب لأغراض صناعية بشكل أساسي. إلى جانب نشاطها الرئيسي المتمثل في إنتاج طلاء الخشب، تقوم الشركة المذكورة بتصنيع الدهانات ومخفف الطلاء والغراء والمنتجات الأخرى ذات الصلة، ولا تتوفر على أي فرع أو تمثيلية محلية بالمغرب، وليست لها أي علاقة تعاقدية بالمملكة، عدا تسويق نسبة ضئيلة لإحدى منتجاتها.

وحيث إنه حسب ملف التبليغ والتصريحات المدلى بها خلال جلسات الاستماع، فإن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ ستمكن شركة «Sherwin-williams Company» من تطوير نشاطها الصناعي بصفة عامة عن طريق توسيع مجال الإنتاج ومحفظة منتجاتها ليشمل منتجات جديدة ذات قيمة مضافة في سلسلة الإنتاج، الهدف منها تحسين وتعزيز تواجدها في السوق والرفع من حصص مبيعاتها ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق التابعة لمجلس المنافسة، و استنادًا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فإنه تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها: سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقًا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، و الملحق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف، خلص التحقيق إلى أن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق إنتاج وتسويق الطلاءات الخشبية الصناعية، دون الحاجة إلى تقسيم أدق وذلك لغياب أي أثر سلبي للعملية على المنافسة ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق المعنية بعملية التركيز، فإنها وبالنظر إلى خصائص العرض والطلب داخل السوق المعنية، وباعتبار أن معظم حاجيات السوق الوطنية تتم تلبيتها محليا عبر الإنتاج الوطني، وبالتالي فإن السوق المعنية تبقى ذات بعد وطني، إلا أنه وبالنظر إلى انعدام أي أثر مقيد للمنافسة في السوق الوطنية، فإن تحديد السوق الجغرافية يمكن أن يبقى مفتوحا دون الحاجة إلى تدقيق ؛